قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٥ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة فى ١٩٩٨/٤/١٨ ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة والواقعة بالكيلو ٥ر٩٠ طريق إسكندرية مطروح - بناحية قرية العميد- مركز الحمام - والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ٢٠٠١م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـــرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهـذا القانون أو التى يصـدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

تقع المقبرة الأثرية والبئر الأثرى بالكيلو ٩٫٥ طريق إسكندرية - مطروح الساحلى والواقعة بقرية العميد - مركز الحمام - محافظة مطروح .

وقد تم اكتشاف المقبرة والخزان الأثرى أثناء أعـمال المجسـات التى تمت بالمنطقة والتى قامت بها منطقة آثار مطروح ، وقد أسفرت المجسات عن الكشف عن هذين الموقعين ، على النحو التالى :

(١) المقبرة الأثرية : وهى بحالة جيدة من النوع المنحوت فى الصخر وتضـم مساحة كبيرة نسبيًا وتبدأ المقبرة بسلم يهبط إلى أسفـل مكـون من درجات من الحجر الجيرى يؤدى إلى صالة واسعة تظهر فى مقدمتها بعض العناصر المعمارية التى تمثل أعمدة وعتب منحوت فى الصخر وتظهر فى جوانب وأركان المقبرة من الداخل بعض الفتحات الجانبية التى كانت تستخدم فى الدفن ، وقد تم تغطية المدخل المؤدى إلى المقبرة من أعلى ببعض البلاطات ويمكن القول بأن هذه المقبرة ذات قيمة أثرية عالية ومتميزة ، حيث إنها ربما تمثل مقبرة عائلية لأحد العائلات التى كانت تقطن هذه المنطقة ويرمز لهذه المقبرة بالحرف (أ) على الخريطة وهى بأبعاد (٥٠ر٠م × ٥٠ر٠م) بمسطح ٢٥٫٠٠م٢ .

(٢) خزان المياه : وهو خزان منحوت صلب ويبدأ من أعلى بفوهة شبه مربعة ويبلغ عمق الخزان من الداخل حوالى أربعة أمتار وهو مربع الشكل تقريبًا ، وقد نحتت جوانبه بعناية ، حيث كان الغرض من استخدامه الاحتفاظ وتخزين المياه إلى أطول فترة ممكنة ويرمز لهذا الخزان بالحرف (ب) على الخريطة المرفقة بأبعاد (٢٥م × ٢٥م) بمسطح ٦٢٥م٢ .

ونظراً لأهمية هذين الأثرين ومايوجد بهما من شواهد أثرية ، فقد طالبت منطقة آثار مطروح بضمهما إلى الأراضى الأثرية والحرم اللازم لهما ، حيث إنهما يمثلان نموذجًا جيداً من المقابر الأثرية والخزانات المنتشرة فى بعض أجزاء الساحل الشمالى وهما بحالة جيدة .

وحيث إن اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ١٩٩٨/٤/١٨ قد وافقت على ضم المسطح الذى يحتوى على المقبرة الأثرية والخزان الأثرى والحرم اللازم لهما إلى عداد الأراضى الأثرية ، وذلك بناء على محضر المعاينة المؤرخ فى ١٩٩٨/٣/١٩ ، مع إلزام الجهة الطالبة ببناء سور مبانى على نفقتها الخاصة طبقًا لمواصفات الإدارة الهندسية بالمجلس الأعلى للآثار ، ومع احتفاظ المجلس الأعلى للآثار بطريق مؤد إلى الموقعين الأثريين .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل - عند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠١/٥/١٣

وزير الثقافة

فاروق حسنى